

## **قرارات**

### **وزارة العدل**

#### **قرار وزير العدل رقم ٤٠١٩ لسنة ٢٠٢١**

#### **وزير العدل**

- بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٣٤٧٥ لسنة ٢٠٢٠ الصادر فى ٢٠٢٠/٦/٧ ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛  
وعلى كتابى السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة سوهاج الابتدائية المؤرخين ٩ ، ٢٠ ، ٢٠٠٤/٥/٢٠ ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠ ، ٢٠٠٤/٥/٢٠ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

**قـسـرـر :**

**( المادة الأولى )**

إعادة نقل مقر انعقاد جلسات (محكمة المراغة الجزئية ومحكمة المراغة لشنون الأسرة) إلى العقار الكائن (مدينة المراغة - شارع أسبوط - سوهاج بجوار البنك الأهلى عمارة كمال محمد درويش) ، بدلاً من المقر الحالى .

**( المادة الثانية )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢١/٦/١٢

صدر فى ٢٠٢١/٥/٢٣

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**